@ 194 @ الإناث مخافة الإنفاق عليهن وعدم النصرة منهن ويدخل فيه كل من فعل فعلهم من قتل ولده إما خشية الإنفاق أو لغير ذلك من الأسباب لكن هذا أقوى فيها .

وقد قدمنا بيان القول في جريان القصاص بين الأب والابن بما يغني عن إعادته ها هنا $ المسألة الثالثة قوله (!. $ (!

الخاء والطاء والهمزة تتعلق بالقصد وبعدم القصد تقول خطئت إذا تعمدت وأخطأت إذا تعمدت وجهاً وأصبت غيره وقد يكون الخطأ مع عدم القصد وهو معنى متردد كما بينا لقوله (! !) النساء 92 $ الآية الثامنة $.

قوله تعالى (! !) الآية 33 .

فيها خمس مسائل $ المسألة الأولى قوله (!. $ (!

المعنى للقريب منه مأخوذ من الولي وهو القرب على ما حققناه في كتاب الأمد الأقصى والقرب في المعاني ليس بالمسافة وإنما هو بالصفات والصفة التي بها كان قريباً هي السب الذي هو البعضية فكل من كان ينتسب إليه بنوع من أنواع البعضية فهو ولي .

واختلف العلماء في ذلك حسبما بيناه في مواضع كثيرة فمنهم من قال هو الوارث مطلقاً فكل من ورثه فهو وليه وعلى ذلك ورد لفظ الولاية في القرآن .

وتحقيق ذلك أن ا تعالى أوجب القصاص ردعاً عن الإتلاف وحياة للباقين وظاهره أن يكون حقاً لجميع الناس كالحدود والزواجر عن السرقة والزنا حتى لا